شبكة الألوكة
www.alukah.net

المكتبة الأزهرية

مخطوطة

فتح باري الألطاف بجدول طبقات مستحقي الأوقاف الموافق لنص هلال والخصاف

المؤلف

حسن بن عمار بن علي (الشرنبلالي)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من اهل الوفاق والخلاف كما يشاهد مرار الاته لما ذكر بطنا
بعد بطن وتحجب العليا السفلى صارت الواو كثيم وقد ذكر
حكمها بخلاف ما توهمه فعليك ان تختنه قوله ثم اعلم الى
ان قال وانما شرط الانتقال الى الولد فالمراد ان لم يصل بحجب
فرع نفسه لا فرع غيره هذا ايضا مبني على ما توهمته
مع ان الاصل يحجب فرع غيره وتوشرط ذلك كما في ولد ولد
مات في زمن قبل الوقف فانه يحجب الولد لكونه اعلا منه طبقة
نعم اذا انقرضت الطبقة استحق ولد الولد المذكور ومن
في طبقته فالاطلاق المذكور خطا قوله ثم اعلم ان العلامة
عبد البر ابن الشحنة

هنا بياض بأصله

انتهت هذه الرسالة من خط الحقير حسن الشرنبلالي
الحنفي في اواخر شهر محرم الحرام سنة عشرة والف والحمد لله وحده

هذه

هذه فتح باري الالطاف بجدول ٣٢
طبقات مستحقي الاوقاف للفقير
حسن الشرنبلالي
لطف الله تعالى
به امين

بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي
الحمد لله العلي العظيم المنعم المتفضل الكريم الذي جعل باب
كرمه وواسع جوده وعظيم نعمه نبيه المصطفى وحبيبه المجتبى
ملجا ووسيلة الى بلوغ اعظم المطالب ودخيره لمن اراد جنابه
الكريم لاعز المارب وفتح على علما امته بافادة الاحكام واستخراجها
باحكم نظام لاتصال مدده لهم على ممر الشهور والايام صلى الله
وسلم عليه وعلى اله واصحابه ما تحركت الاقلام وسطرت بمداد
امداده وفايح الابتام واقتضت نعم ذوي الجلال والاكرام ه ه
وبعد فقد الهم الله سبحانه بفضله المتواصل عبده الضعيف
بين ذوي الفضايل حسن الشرنبلالي الحنفي عامله الله ولخواته
وذريته بدوام امداده ولطفه الخفي تسطير جواب حادثة
بتحقيق مبتكر شريف مسطور بجدول لم يسبق بنظير مستف
ليكون مفتاحا لافادة نحو مما يجري به تقدير الخبير اللطيف
وسميته فتح باري الالطاف بجدول طبقات مستحقي ه
الاوقاف الموافق لنصر هلال والخصاف وسببه ورود سوال
من دمشق الشام الماتوسة الى مصر المحروسة بخط رجال الرعية
الاعلام جعلها الله تعالى منبعا للعلوم على الدوام ملخصه
انه انشا وقفه المحكوم بصحته ولزومه على نفسه ثم على ولديه
وعلى من سيحدث له من الاولاد للذكر مثل حظ الانثيين فان
انفرد واحد استقل به ثم على اولادهم كذلك ثم على اولاد اولاد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اولادهم كذلك على انه من توفي عن فرع وان سفل انتقل اليه
نصيبه ومن لا فرع له ينتقل نصيبه الى من هو معه في درجته من
ذوي طبقته من اهل الوقف يقدم الاقرب فالاقرب الى المتوفى زيادة
على ما بيده من ذلك الشرط والترتيب ومن مات قبل استحقاقه وترك
ولدا واسفل منه قام مقامه لو كان حيا واستحق نصيبه على الشرط
والترتيب واذا انقرضوا كان على جهة بر عينها **ثم** مات الواقف
عن بنته ليلى وعن ابنه اسمعيل وعن اولاد ابن مات في حياة الواقف
وهم محمد وكمال الدين وزينب ومنى **ثم** ماتت زينب عن اخويها
واختها وليس لها ولد **ثم** مات كمال الدين عن بنته رحمه **ثم**
ماتت رحمه وليس لها فرع ولها عم وعمة وعم والدها وعمته المذكورون
ثم ماتت منى عن ابنها مصطفى **ثم** مات عن خاله محمد وعن عم
امه وعمتها اسماعيل وليلى **فالى من** ينتقل نصيب رحمه ومصطفى
وكيف يقسم غلة الوقف بين الموجودين الآن اوضحوا الجواب مبسوطا
معللا اثابكم الله تعالى الجنة بنفع الامة ودفع بكم عن القلوب
الغمة **الجواب** الحمد لله مانح الصواب يقسم ربع الوقف بين
الموجودين الآن اخماسا فيكون لبنت الواقف ليلى خمس الربع ولاخيها
اسماعيل خمسان منه ولمحمد بن ابي بكر خمسان منه **بيان** ذلك
ان الواقف لما مات عن بنته ليلى واسماعيل وعن اولاد ابنه ابي
بكر وهم محمد وكمال الدين وزينب ومنى **قسم** الربع بينهم اخماسا
بحسب الرءوس للذكر مثل حظ الانثيين فيكون لليلى خمس ولاسماعيل
خمسان ولابي بكر خمسان بتقدير ابي بكر حيا بموجب الشرط وهو
انه لو كان حيا استحق مثل اخيه فيدفع نصيبه الى اولاده
ويقسم بينهم اسداسا للذكر مثل حظ الانثيين فلمحمد سدساه
ولكمال الدين مثله ولزينب سدس ولاختها منى مثلها **ثم**
بموت زينب قسم نصيبها اخماسا فلاخيها محمد خمساه ولكمال
الدين مثله ولمنى خمس بحسب رءوسهم للذكر مثل حظ الانثيين
وليس لعم زينب وهو اسماعيل ولا لعمتها شيء منه لبعدهما وقرب
الاخوة **ثم بموت كمال الدين** انتقل نصيبه لبنته دون عمها
من المذكورين بموجب الشرط **ثم بموت رحمه** بنت كمال الدين
انتقل نصيبها لعمها محمد وعمتها منى اثلاثا وليس لعم ابيها
اسماعيل ولا عمته ليلى شيء من نصيبها اعني رحمه لبعدهما وقرب

عمها

عمها وعمتها **ثم بموت منى** انتقل نصيبها لابنها مصطفى **ثم**
بموت مصطفى انتقل نصيبه لخاله محمد لقربه وليس لعم امه
ولا عمتها منه شيء لبعدها وهذا مثال تنزيلهم

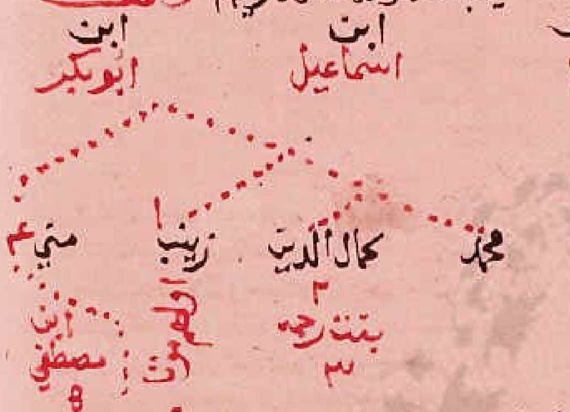

قد جمع هذا المثال ثلاث طبقات **فاولاد** الواقف لصلبه
طبقة اولى واولاد اولاده **طبقة ثانية** واولاد اولاد اولاده
طبقة ثالثة ومعنى الطبقة والدرجة والبطن شيء واحد يشمل
المتقدم والمتاخر في الولادة كالذي ولد سنة خمسين يكون في
درجته اخوه الذي ولد سنة ستين والف **مثال الجدول الجامع**
لحسابهم وقسمة انصبائهم واختصار الجامعة وكل نصيب الى
تلك المقسم **الموافقة** له

		٥		٦	١٥		٥	٧٥		٧٤			٣	٧٤		٧٥		٧٥	٥
	ليلي	١			٣			١٥		١٥				١٥		١٥		١٥	١
أخ	اسمعيل	٢			٦			٣٠		٣٠				٣٠		٣٠		٣٠	٢
ولد	مني	٣																	
			محمد	٢	٢	أخ	٢	٢٧				عم	٢	٢٠		٣٠	خال	٣٠	٢
			كمال الدين	٢	٢	أخ	٢	١٢											
			زينب	١	١	ماتت			ماتت										
			مني	١	١	أخت	١	٦			٦	عمة	١	١٠	ماتت				
								رحمه	بنت	١٢	ماتت								
															مصطفى	١٠	ماتت		

وهذا طريق تصحيح الجدول الجامع لانصبايهم ولطريق انتقال
نصب الميت منهم الى مستحقه بموجب الشرط وموافقة نقل
المذهب وقد بين اليه تعالى يا مستخرج اجوبة رسمه على طريق
المناسخة ولم اره قبله مسطورا فالحمد لله حمدا كثيرا فاقول قد
علمت مشكلة وعلمت ان انصبا اولاد الواقف من خمسة باعتبار الرؤس
للذكر مثل حظ الانثيين فكان لبنته ليلى خمس ولكل من اخويها
خمسان لاسماعيل خمسان ولابي بكر مثله بتقدير حيا لوجود
فرعه بموجب الشرط وهو انتقال نصيب الميت لفرعه اذ لو كان
حيا لاستحقه فقام ولده مقامه وقد وجدنا له ابنين وبنتين
فانقسم نصيبه عليهم اسداسا فلمحمد سدسان ولكمال الدين سدسان
ولزينب سدس ولمنى سدس ثم وجدنا الموافقة بين ما بيده
ومسئلته بالنصف فضربنا نصف مسئلته وهو ثلاثة في المسئلة
السابقة وهي الخمسة فبلغت خمسة عشر وضربنا سهام اصحاب
الاولى في ثلاثة نصف الثانية وسهام اصحاب الثانية في وفق
سهام الميت وهو واحد وكان نصيب ليلى واحدا فضربناه في
ثلاثة فلها ثلاثة ولاخيها اسماعيل ستة وكان لمحمد بن ابي بكر
اثنان بضربهما في واحد ولكمال الدين مثله ولزينب واحد ولاختها
منى واحد مثلها ثم لما مات زينب استحق نصيبها اخواها
واختها لقربهم دون عمها وعمتها لبعدها فانقسم نصيبها اخماسا
فكانت مسئلتها من خمسة خمسان لاخيها محمد وخمسان لكمال
الدين وخمس لاختها منى ثم نظرنا النسبة بين مسئلتها وبين
ما بيدها فوجدنا المباينة فضربنا مسئلتها التي هي خمسة في
الخامسة التي هي خمسة عشر فبلغت خمسة وسبعين وكان نصيب
ليلى منها ثلاثة فضربت في خمسة فلها خمسة عشر ولاسماعيل
ثلاثون بضرب ستة منها في خمسة ولمحمد بن ابي بكر منها اثنان
في خمسة وله من الثانية اثنان في واحد فاجتمع له اثنا عشر
ولكمال الدين مثله اثنا عشر ولمنى ستة بضرب واحد من الاولى
في خمسة وواحد من الثانية في واحد ثم لما مات كمال الدين عن
بنته رحمه استقل اليها نصيبه بموجب الشرط وابقينا الى الجامعة
كما هو عليه ثم لما مات رحمه انتقل نصيبها الى عمها محمد وعمتها
منى فانقسم بينهما اثلاثا فكانت مسئلتها من ثلاثة اثنان

لمحمد

كراس ع

لمحمد وواحد لمنى ووجدنا ما بيدها وهو اثنا عشر منقسما على
مسئلتها فابقينا الجامعة على حالها واعطينا ثمانية من نصيبها
لعمها محمد وكان بيده اثنا عشر فاجتمع له عشرون وكان بيد
عمتها منى ستة وحصها اربعة من نصيب رحمه فاجتمع لمنى
عشرة فاختص عمها وعمتها بنصيبها لقربهما وليس لعم ابيها
اسماعيل ولا لعمته ليلى شئ من نصيبها لبعدهما ثم لما ماتت
منى عن ابنها مصطفى انتقل اليه نصيبها بموجب الشرط ه
فابقينا الجامعة بحالها واقمنا مصطفى مقام امه ثم لما مات
مصطفى وجدنا ما له محمد اقرب الى الميت من عم امه اسماعيل ومن عمة
امه ليلى فاعطينا نصيب مصطفى لخاله محمد لقربه وقسم بينهم
عم امه وعمة امه من نصيبه اثلاثا لبعدهما بموجب الشرط وهو
تقديم الاقرب فالاقرب الى المتوفى وقد كان لخاله محمد عشرون
من الجامعة التي هي خمسة وسبعون وضم اليها عشرة نصيب
مصطفى فاجتمع لمحمد بن ابي بكر ثلاثون فصار له من ربع الوقف
مثل نصيب عمه اسماعيل وكان لاسماعيل من الجامعة ثلاثون
ولبنت الواقف ليلى خمسة عشر ولما وجدنا بين الانصباء وبين
الجامعة موافقة بثلث الخمس رددنا الجامعة الى ثلث خمسها
خمسة وكل نصيب من الخمسة والسبعين الى ثلث خمسها فكانت
الانصبا خمسة وذلك لان الثلاثين خمسها ستة وثلث
الخمس اثنا عشر لاسماعيل وكذلك نصيب محمد ثلاثون من
الخمسة والسبعين وخمسها ستة وثلث خمسها اثنان فهما
لمحمد اسماعيل وكان لليلى خمسة عشر وخمس الخمسة عشر
ثلاثة وثلث الثلاثة واحد فهو ثلث خمس نصيب ليلى
فلهذا قسمنا ربع الوقف اخماسا فنصيب خمسان لاسماعيل
وخمسان لمحمد بن ابي بكر وخمس لاخته ليلى وعلل هذا الحكم
وترتيب الاستحقاق بتقديم الاقرب ومنع الابعد نص للامام
الجليل ابو بكر الخصاف والامام الجليل هلال في كتابيهما في
احكام الاوقاف رحمهما الله تعالى والله سبحانه وتعالى
اعلم حرره العبد الحقير حسن السطر تلالي الحنفي في عاشر
شعبان سنة ستين والف وجمعها في ثاني عشر رجب الحرام
سنة ستين والف غفر الله له ولوالديه ومشايخه ومحبيه

الألوكة
www.alukah.net

ولطف به وبذريته والمسلمين اجمعين وصلى الله على
سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم
امين يارب العالمين
امين تمت بحمد
الله وعونه
وحسن
توفيقه
م م
ا

هذه مفيدة الحسني
لدفع الخلو بالسكني
على التمام
والكمال

م م م
ا

بسم الله الرحمن الرحيم وبه الاعانة
الحمد لله فاتح ابواب السعادة فالق اصباح الرشاد والسيادة
ملهم اسرار العلوم والافادة والصلاة والسلام على من
شرق عباده وعلى اله واصحابه الذين هم للناس قادة فمن
اقتدى بهم استنن بسنته على تقوى وسداده وبعد
فيقول الفقير الى مولاه حسن الشرنبلالي لطف الله به
في اخرته واولاه هذه نبذة يسيرة لدفع شبهة وقعت
لبعض المتمذهبين الاخيرة وتتريه للمذهب عما نسب اليه
من القول بصحة الخلو مما لا يقول عليه وسميتها مفيدة
الحسني لدفع ظن الخلو بالسكني فانه ظن مجرد نظره

عبارة

عبارة في كتبنا هي لفظ السكني ولا يعلم مدلولها بيقين
ان ائمة السادة الحنفية قالوا بجواز الخلو الذي هو مخترع
محدث مجرد منفعة يباع ويشترى كما جوزه المالكية
المتاخرين حتى ظن صمنه ايضا صاحب الاشباه والنظائر
على اعتبار الفرق الخاص وبتبين رده مما يرضي ذوي البصائر
ومن المقرر ان الفساد قد استحكم فلا رفع له غير انا نردد
اظهار حكم المذهب لمن تصدر له وقد حصل بذلك الخلل
العظيم حيث افتى بعض مالكية زماننا بصحة وقفه
فصارت اوقاف المسلمين والامرا والسلاطين الجارية على
المساجد والمساكين مصروفة عنها للقسيسين والرهبان
ودبور الكافرين عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
فان غالب الحوانيت الوقف التي بايدي النصارى المحدثة
قد تملكوا خلوها وجعلوه وقفا على كنايسهم بطريقة لا
يخفى فسادها بالرشا وحاشا ان يصح اسناد هذا الامام
من المجتهدين او محقق من العلماء الفاضلين فانهم يجعلون
الخلو وقفا على المارين والواردين من الفقراء والمساكين
بدير كذا او كنيسة كذا وليس القصد في الحقيقة الا
ايصاله للرهبان والقسيسين الكافرين وبنا المكانيس
ودبور الملعونين وهذه عبارة ذلك المتوهم الذي لم
يبلغ رتبة المتعلم المتفهم فضلا عن كونه افاد حكما كان خفيا
وظن بتوهمه العليل انه نقض من كان عمده حنفا فقال
الحمد لله رب العالمين ما نقل في احكام الخلو وهذا هو مشروع
ام لا وهو ان الخلو عبارة عن بيع ما ينتفع به من السكني
وغيره وسمي الخلو خلوا لان السكنى خلا انما يكون بعد
التخلية وهو مشروع والقرينة على ذلك هو ما نص عليه في
جامع الفصولين في الفصل السادس عشر في الغرر والاجارة
ستحقاق نقلا عن الذخيرة بقوله شري سكني دكان وقف
ونص عليه ايضا في الفتاوى الكبرى وفي الخلاصة وفي
فتاوى قاضي خان ثم قال بعد عبارة تحيها الاسماع
وتنفر عنها الطباع نقلا عن الجامع فقال وعبارة الجامع الصغير
شري سكني دكان وقف فقال المتولي ما اذن له في السكني